

وغيرها واما سلة الطبيعة العليا هل تجب السعة مطلقا سواء
الجمع مع اهله كسلة ابراهيم وازواجها او ذى الطبيعة السبع
التي ليسوا بجمع بل تجب بزوجة في صبيات في طبيعة السبع
الاخيه وازواجه وعنه وقاله وقاله فيس لا يستحق شيئا مع وجود
عمره وخاله وذكوره معهما لا يبرأ منها في جميع لقول الجسد الطبيعة
العليا تجب الطبيعة السبع ليس له الا ما وصله من ابيه بزمونه
او بالتحديد بل يستحق ذلك مع زوجه في الصورة كما يتركها اخر
تم تقدم من ابراهيم وازواجها وازواجه ولو يزوجها
من كلاهم والفقير كما في الفاعل والنتج الا ان الطبع غير
الطابع وازواجه من نفعه من نفعهم فاسوا هو
السلة على الفاعل كما في سلة ابراهيم وازواجه او غيره وقد علمت
بان الصورة الثانية لان له فيها ولم يعلم حكمه من كلامه وهو تمام
على غير خصوصه على حكمه الا ان يقال انا اراد المشاء ان تجب
العليا تجب السبع مثل قوله في الاعراب في الصورة الاولى في قوله
عنه النبي واما الصورة الثانية فلم يرد هذا ولم يرد عليه فيقع
اذ غاية ما في الاعراب ان السبع الملقوا والبر في ذلك وانما في غير
ما الملقوا اذ ذلك مع كلامه في البر للفقير فيستفاد قول العلامة
الشيخ ناصر الدين اللقاني في سبيلنا نص ما نقول العلامة في
وقبها على اولاده في اولاده في اولاده في اولاده في اولاده
تجب السبع ثم مات اجد اولاده وخب اولاده في كل يصي نصيبه
اولاده او لبيته اهل الطبيعة فما جاء من قوله رب العرش
نجيب النبي لا اولاده في الطبيعة اهل الطبيعة المبتدئين في
جسي على غيره في قوله في الله اجات ادرها بحضه المعنى ان اللقاني

منه

منه واما قول الواقي والطيفة العليا تجب الطبيعة السبع وهو
من طبيعة الجمع بالجمع والنفوس مقابله اراداد بلا طاد اي تجب
كل واحد من الطبيعة العليا من السبع لجمع في قوله هذا لخص بقوله
لا يجمع غيره اي ان يزوج في حواضه كما هو صريح السور والحوادث لا يزوج
غير ابيه كما ذكر في قوله تعالى تجب السبع في قوله في قوله
ايه الفريضة ان الجوز الطبيعة العليا تجب ابيه من السبع في قوله
الاب حيا بما اذ املت في قوله في نصيبه من الخمس تماما وما يشاركه في
اخره والحجبه عنه ادر من اهل الطبيعة العليا وهم اعلم مما قال ابو
عبد الله الطاهر في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
او ادر في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
زاو ادر في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
مع وجود علمه ولا يقال ان اولاد اولاد لا يزوج في قوله في قوله في قوله
انقره جميع اولاده وهذا هو الصريح في قوله في قوله في قوله في قوله
للقانون الزم ان يزوجهم ويخرجهم بان قول الواقي الطبيعة العليا
تجب السبع اذ يقع في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
معناه في حواضه الطاهر بونه ومعه من السبع في قوله في قوله في قوله في قوله
مع اعلمه في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
معها واما سواها في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
يستقيم كذا في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
معهم تسعة وفي قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
رضي الله عن جميعهم لانهم جميعهم وعمرهم في قوله في قوله في قوله في قوله
وقوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
العاية المنصوب ايضا واير في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله